

إدماج المقاربة التشاركية لترقية الحكامة السياسية في الجزائر؛

قراءة في الجهود الإصلاحية 2011-2016

بوجلال عمر، باحث في الدكتوراه،

أستاذ مؤقت بالمركز الجامعي غليزان، الجزائر.

ملخص:

نظرا من العلاقة الوظيفية بين الحكامة السياسية والمقاربة التشاركية، تحاول هذه الدراسة تقديم تحليل علمي لتلك العلاقة مُعتمدة على النموذج الجزائري كوحدة للتحليل. حيث تبرز أهمية هذه الدراسة كونها تعالج موضوعا أكثر حداثة وأهمية (المقاربة التشاركية والحكامة السياسية) وربطه بالواقع الجزائري. وتهدف إلى وضع المجهودات الإصلاحية المبادر بها من طرف نظام الحكم والمهادفة إلى إدماج المقاربة التشاركية في الشأن الجزائري تحت مجهر علمي من خلال توظيف المدخل النظرية المنتمية لحقلي العلوم السياسية والعلوم القانونية: "المدخل القانوني، البنائي الوظيفي، المؤسسية الحديثة وعلاقة الدولة بالمجتمع"، وذلك للكشف عن واقع إدماج هذه المقاربة في الجزائر باعتباره مطلبا يتقاسمه النخبة والجماهير.

الكلمات المفتاحية: المقاربة التشاركية، الحكامة السياسية، الإصلاحات السياسية.

مقدمة:

بعد أن كانت المنظومة الدولية محكومة بمنطق وستفالي راديكالي، يكرس من جهة أحادية الدولة القومية كفاعل وحيد، حصري وعقلاني في العلاقات الدولية، و يختزل - من جهة ثانية- القواعد التي تحكم هذه المنظومة في المصلحة، الفوضى وميزان القوى، كما يضيف عليها طابع الصراع، فإن النظريات التي أعقبت الواقعية، قد فندت - إلى حد ما- هذه الطروحات، وأثبتت بالواقع أن هناك توسيعا وتعميقا في الفواعل والقواعد التي تحكم المنظومة الدولية.

إذ تجنح تلك النظم إلى ما يُعرف بالإصلاحات السياسية والتي تحاول من خلالها تكييف منظومة حُكمها وفق المستجدات الداخلية والخارجية ومحاولة منها لبلوغ الحكامة السياسية في الحكم والتسيير. إذ لا يُمكننا الحديث اليوم عن تعزيز الحكامة السياسية في أي نظام سياسي دون الأخذ بعين الاعتبار أهم مؤشر لها وهو الديمقراطية التشاركية والتي تُعتبر أحد أحدث وأهم تلك الآليات المعتمدة في الإصلاحات السياسية من لدن تلك النظم المختلفة، بُغية احتواء التّجاذبات التي تفرضها بروز فواعل جديدة تطالب إشراكها في الحكم على المستوى الداخلي قصد بلوغ مستويات عُليا للرشادة السياسية، وابتغاء مواكبة التّعديرات الخارجية التي تُؤثّر بشكل أو بآخر على الأنظمة لتتبع هذا النوع

المبادرة بجملة من الإصلاحات السياسية تحت ضغوط داخلية وأخرى فرضتها تحولات إقليمية، محاولة إدماج

في هذا الإطار، طرحت الوظيفية والوظيفية الجديدة فكرة " التكامل و الاندماج" كمبدأ جديد يقر بأفضلية التعاون على النزاع، وبضرورة تجاوز منطق "السيادة الجامة" إلى إمكانية التخلي عن جزء من هذه تتباين النظم السياسية في العالم وتختلف من حيث نمط حُكمها ومستوى الأداء الديمقراطي فيها، من الإصلاحات السياسية. إذ تُعتبر الجزائر أحد هذه التّماذج والتي سارعت منذ 2011 إلى

في أبسط تعريفاتها أن المواطنين بمختلف توجهاتهم وانتماءاتهم وحنسهم يشاركون في القضايا السياسية التي تمهم سواء في الجانب المحلي أو الوطني في ضل عقيدة مبنية على تكافؤ الفرص والمساواة والمساءلة والعدالة الاجتماعية واحترام التعدد والاختلاف. فالنشاط السياسي للمواطن يجعله إيجابيا من جهة واجتماعيا من جهة أخرى، كما أن دخول المواطن اللعبة السياسية والمشاركة فيها تحُد من نفوذ وهيمنة بعض النخب، فالمواطنون لا يحكمون أنفسهم بأنفسهم فعلا إن لم يكونوا مشاركين مباشرة في سن القوانين ورسم السياسات.

وعن جينالوجيا هذه المقاربة في ميدان العلوم الاجتماعية فيمكن القول أن المشاركة هي جوهر لكل سياسة كبيرة أو صغير سواء كان المجتمع ديمقراطيا أو ديكتاتوريا إذ ترتبط المشاركة بمؤشر الديمقراطية ارتباطا وثيقا حيث يتوقف نمو وتطور الديمقراطية على مدى اتساع نطاق المشاركة.

حيث تطوّر مفهوم المشاركة إلى المشاركة participatory والشراكة Partenership، فتأتي العملية التشاركية كمرحلة نضج جديدة لمفهوم المشاركة، حيث يُعنى بمفهوم المشاركة تجاوز أزمات التي أفرزها واقع الديمقراطية التقليدية، بمعنى أن مفهوم المشاركة يُعطي للقوى السياسية المختلفة مكانة أخرى ترتقي من خلالها من مجرد مشارك إلى شريك أساسي في العملية السياسية، حيث تنتقل تلك القوى من وضعية الانتظار إلى المبادرة والفعل.

فالتشاركية تُركّز على العمل الأفقي عوض العمودي، كما أن التشاركية جاءت كتعبير عن مشروع حيوي ومفتوح العضوية على أساس لعبة من المواجهة

المقاربة التشاركية في الشأن الجزائري تحت نصوص قانونية ودستورية تنم عن قناعة نظام الحكم في الجزائر بأهمية المقاربة التشاركية في تعزيز الحكامة السياسية. فما هي طبيعة هذه الجهود الإصلاحية؟ وهل هذه الجهود الإصلاحية كافية لإدماج المقاربة التشاركية في الشأن الجزائري؟ أم أن الأمر يستدعي صياغة واقع جديد يتفاعل إيجاباً مع أبعاد هذه المقاربة؟.

سنحاول معالجة الإشكال المركب أعلاه من خلال المحاور التالية:

1- دلالة مفهوم المقاربة التشاركية وعلاقتها بالحكامة السياسية.

2- أسباب الأخذ بالمقاربة التشاركية كميكانيزم إصلاحي في الجزائر.

3- طبيعة الجهود الإصلاحية لإدماج المقاربة التشاركية في الجزائر.

4- الجهود الإصلاحية التشاركية في الجزائر بين الواقع والمأمول.

1- دلالة مفهوم المقاربة التشاركية

وعلاقتها بالحكامة السياسية

تُعتبر المقاربة التشاركية أو الديمقراطية التشاركية متغيرا تابعا لمتغير مستقل هو الحكامة السياسية، حيث تقف مسألة بناء الحكم الرشيد على مدى ترسيخ دعائم مبدأ التشاركية. إذ سنحاول تحليل علاقة هذين المفهومين من خلال العنصرين التاليين.

1-1 دلالة مفهوم المقاربة التشاركية:

المقاربة التشاركية أو الديمقراطية التشاركية هي عبارة عن مجموعة الإجراءات والآليات التي تهدف إلى استيعاب جميع القوى السياسية الرسمية والغير الرسمية وتوسيع وتنظيم إطار مشاركتها في ظل ما يُعرف بالحكومة المفتوحة Open * Government ، وهي

الحق في الحصول على وثائق والإجراءات اللازمة إلى تعزيز الشفافية والمساءلة، لإعطاء المواطنين الوسائل لرصد والإشراف والمشاركة في اتخاذ القرارات الحكومية والمحلية.

* الحكومة المفتوحة: هو مذهب حكم يسعى إلى تحسين كفاءة ومساءلة الإدارة العامة، وهو ينص على أن المواطنين

إدخال تعديلات عليها لتتواءم وتستوعب المستجدات التي تفرضها الوقائع الدولية والداخلية والتباينات والاختلافات السياسية والاقتصادية والثقافية للدول³. فعلى المستوى النظري بدأ انتقاد الديمقراطية التمثيلية (التي تُعتبر المرحلة التي سبقت ظهور المقاربة التشاركية) مع كتابات **جيمس ديوي** والذي رأى أن الديمقراطية هي عملية مُستمرة لا تقتصر على الذهاب كل بضعة أعوام للتصويت لأحد المرشحين واعتزال المشاركة بعدها حتى تأتي الانتخابات التالية، كما تناول هذه الفكرة فيما بعد عالم الاجتماع الإنجليزي **انتوني جيدنو** في كتابه "الطريق الثالث، تحديد الديمقراطية الاجتماعية"، حيث خلص إلى أن الديمقراطية التمثيلية تعني الاستبعاد والتهميش⁴.

إلى جانب هذه العوامل تعرّض **روبرت بوتنام** إلى عوامل أخرى أثرت في كفاءة العملية الديمقراطية، وأنتجت مُطالبات بإعادة النظر في الديمقراطية التمثيلية، حيث أشار إلى قضية أزمة الثقة من جانب الجماهير اتجاه السياسيين، كما أن الديمقراطية التمثيلية كنموذج حُكم لا يضمن رقابة جادة وقوية على أداء السياسيين، إذ اتضح أنه خلال تلك الفترات التي تفصل بين كل انتخابات وأخرى قد يتم اتخاذ قرارات على قدر كبير من الأهمية والخطورة دون الرجوع للجماهير، وربما برغم معارضة الجماهير، مثل حرب الفيتنام وحرب العراق وفتح العهودات في الجزائر 2008، وهي العوامل التي ساهمت في انسحاب المواطنين من الحياة السياسية وحفّضت من نسب

الفاعلة بين المجتمع المدني والمؤسسات السياسية، فالعملية التشاركية تمنح تعدد الأفكار والرؤى والتفسيرات وتقديم الحلول والبدائل المشتركة للمشاكل، عن طريق اختراع مؤسسات جديدة تعمل إلى جانب الدولة¹.

انطلاقاً من هذه التصورات العامة اصطنع الباحثون مفهوم الديمقراطية التشاركية ليعبروا عن رافد جديد يضاف إلى منظومة مفاهيم حول الديمقراطية بشكل عام.

ومما لا ريب فيه، أن التعاطي الأولي مع مفهوم المقاربة التشاركية يؤدّي إلى تساؤل طبيعي وهو التساؤل الذي طرحه **ستيفان براتوسان Stefan Bratosin** والذي تساءل عن الجدوى من الدعوى إلى ديمقراطية تشاركية، في حين أن معنى الديمقراطية يشير إلى المشاركة؟ لماذا ندعو المواطنين إلى المشاركة في السلطة هم مشاركون فيها أصلاً؟². هذا العُموض الذي ينجلي بعد معرفة الأسباب أو الظروف التي ساهمت في بروز هذا المفهوم على الساحة السياسية وتوظيفه من خلال الباحثين والممارسين للشأن السياسي وهو ما سنناقشه من خلال الفقرات الموالية.

فعلى هذا الأساس، يُمكن القول أن المقاربة التشاركية قامت بعد الانتقادات التي عرفتها الصيغ المتعددة التي عرفتها الديمقراطية، حيث نجد الأسماء البارزة والمعاصرة في الحقول الاجتماعية المختلفة تنتقد ويشدّد الديمقراطية التقليدية أمثال **دوفرجي وروبرت دال** و**صمويل هانتجتون** وغيرهم، إذ نادوا بضرورة

³ زكرياء حريزي، المشاركة السياسية للمرأة العربية ودرها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية: الجزائر أنموذجاً، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010-2011، ص35.

⁴ محمد العجاني وآخرون، من الديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية، القاهرة: روافد للنشر والتوزيع، 2011، ص04.

¹ Lorenzo Cini, Between Participation and Deliberation: Toward a new Standard for Assessing Democracy?, paper presented at the 9th graduate conference in political philosophy, european university institute, florence, italy, 4-6 july 2011, pp 4-5.

² « la democratie participative » état des lieux et premiers éléments de bilan, synthèse réalisée par cédric polère. voir www.millenaire.com , document en pdf. p04.

حيث قدم تعريفاً يحصر فيه مفهوم الحُكامة السياسية من خلال ثلاثة مجموعات، "الأولى تتعلق بتأثير المواطنين من حيث المشاركة السياسية والاستجابة لتفضيلات الأفراد وكذا المساءلة العامة، والثانية تتعلق بالقيادة المسؤولة المستجيبة، من خلال انفتاح عملية صنع القرار والالتزام بحكم القانون، والمجموعة الثالثة تتعلق بالعلاقة بين مختلف الجماعات داخل المجتمع، وتتضمن المساواة السياسية والتسامح بين مختلف الجماعات".

فالحكامة السياسية كمنظور حديث نوعاً ما يتقاسم مجموعة أبعاد مع مفهوم المقاربة التشاركية من خلال جملة مؤشرات، فالعمل العام عبارة عن تشارك مؤسسات وفاعلين لا يتعلقون فقط بالمجال الحكومي. كما أن تعددية الفاعلين ومختلف أشكال التفاعل بين الشبكات المستقلة والمجال الحكومي هي أولوية، كون أن الحكومة بتنظيمها الهيراركي أصبحت تجد صعوبة في التكيف مع واقع يتميز بزيادة أدوار الفاعلين المستقلين، ومن ثم تجاوز التسيير الحكومي البيروقراطي إلى الشراكة والتفاعل مع الأدوار الأخرى في اتخاذ القرارات ورسم السياسة، بالإضافة إلى أن المفهومين يرتبطان بمبدأ اللامركزية والتقنيات والأدوار الجديدة في التسيير، حيث لم تعد الدولة الفاعلة الوحيد بل واحدة من تلك الفواعل، كما يُسمّيها جيمس روزنو ROSENAU بالأنشطة التي تقوم على التقاسم والجماعية في صياغة وتنفيذ الأهداف².

كما أن الشفافية والمساءلة تعتبران قيمة جوهرية تركز عليهما كل من المقاربة التشاركية والحكامة السياسية. فالشفافية تعني توافر المعلومات لعامة الناس حول السياسات والأنظمة والتعليمات والقوانين

² رضوان بروسى، الديمقراطية والحكم الرشيد دراسة في المداخل النظرية الآليات والعمليات ومؤشرات قياس نوعية الحكم، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2008-2009، ص 130، 129.

المشاركة السياسية من جانبهم لاقتناعهم بضعف تأثيرهم في الشأن العام¹. من هنا أصبح البحث عن نمط جديد يتجاوز سلبيات الديمقراطية التمثيلية يمثل أهمية كبرى لدى الباحثين لدحض المقولة الشهيرة التي أطلقها السياسي البريطاني وستون تشرشل "إن الديمقراطية التمثيلية ربما تكون أسوأ نظام حكم، ولكننا لا نعرف نظاماً آخر أفضل منها".

وعليه فإن المقاربة التشاركية تُعتبر وعاء يجمع مجموعة من الفاعلين، مركزة على الفاعلين الغير الرسميين كما يسمّيهم بذلك الباحث الأمريكي جيمس أندرسون James Anderson وهم المواطنون والأحزاب السياسية وجماعات المصالح وفي إطار علاقة فائز فائز كتعبير عن منطق استراتيجي مُقابل بمقابل. فالمغزى من الديمقراطية التشاركية، هو توفير غطاء قانوني وسياسي لكامل أطراف المجتمع يسمح بالمشاركة الفعلية في اتخاذ القرارات وصناعتها. وعليه فإننا نُعرف الديمقراطية التشاركية على النحو التالي: هي أسلوب إدارة وحكم، يقوم على رباعية العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، والمواطن، تتميز هذه العلاقة بالشفافية وتكافؤ الفرص والتعاون والمراقبة والمساءلة، خدمة للمصالح العام.

1-2 علاقة المقاربة التشاركية بالحكامة

السياسية

من جملة التعريفات التي سبقت للحكامة السياسية، نجد تعريف جوران هايدن Goran HYDEN والذي يصبُّ في إطار مسعى هذه الدراسة حول العلاقة بينها وبين المقاربة التشاركية،

¹ وليد دوزي، دور الهندسة الديمقراطية في إرساء الديمقراطية التشاركية، مقال منشور على موقع الحوار المتدن، العدد 4331. تصفح الموقع 01-12-2015. المقال متوفر على الرابط التالي: <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=395210>

Jevrey Bentham، يركزون في بحوثهم على ضرورة خضوع الحكام لمساءلة المحكومين من خلال آليات الديمقراطية بمعنى المساءلة الغير المقيدة، التي يشترك فيها المجتمع ككل.

وعليه فإننا نخلص، أن العلاقة بين الحكامة السياسية والمقاربة التشاركية هي علاقة ترابطية وظيفية، حيث تتوقف فاعلية القيمة التشاركية والتشارورية في إطار وجود حوكمة سياسية توفّر جوّ ملائم لعمل الخيار التشاركي. كما أنه لا يمكن الرقي بالعمل التشاركي وتفعيله بعيدا عن توظيف خيار الحكامو السياسية، فالكثير من المنظمات والمؤسسات المالية كالبنك الدولي ربطت هذين المفهومين باعتبارهما يعبران عن منطق وتصور واحد، فالرقابة السياسية والشفافية والمساءلة والتداول وتفعيل المجتمع المدني وإقرار حق المواطنة وتجسيد مبادئ حقوق الإنسان لدى الفرد والتمايز والتباين في الأدوار بين الفاعلين السياسيين، كلها قيم تجد مكانتها في المقاربة التشاركية والحوكمة السياسية. فتمكين المواطنين وتوسيع خياراتهم يتطلب تقوية أشكال المشاركة ومستوياتها عبر الانتخابات العامة لمؤسسات الحكم، وعبر تفعيل دور الأحزاب السياسية وضمان تعددها وتنافسها، وعبر ضمان حرية العمل النقابي واستقلالية المجتمع المدني، وكل هذه الأبعاد تعتبر مضامين في الحكم الصالح.

2- أسباب الأخذ بالمقاربة التشاركية

كميكانيزم إصلاح في الجزائر:

يُمكن القول إن السّلبات التي أفرزها تطبيق المقاربة التّمثيلية (النموذج الذي سبق ظهور الديمقراطية التشاركية) في الجزائر هي التي دفعت إلى التفكير في الاستعانة بالمقاربة التشاركية كآلية لتجاوز تلك الأزمات التي طرحها تطبيق النموذج التمثيلي، لأن خصوصية المجتمع الجزائري وقفت عائقا أمام التطبيق الأمثل للنموذج التمثيلي، هذه العوائق التي نسمّيها بحدود الديمقراطية التمثيلية في الجزائر والتي يُمكن

والقرارات الحكومية، وبمعنى آخر فإنها تعني: وضوح التشريعات وسهولة فهمها، وتبسيط الإجراءات ونشر المعلومات والإفصاح عنها، وسهولة الوصول إليها بحيث تكون متاحة للجميع، وكلما كانت الشفافية كان الحكم جيدا والاستقرار متحققا، لأن الشفافية تعني المكاشفة بين الحكومة والشعب عبر ممثلي الشعب في البرلمان ومؤسسات المجتمع المدني من أحزاب ونقابات وجمعيات والصحافة كسلطة رابعة.

فالشفافية من شأنها أن تفتح قنوات اتصال بين المواطنين وأصحاب المصالح والمسؤولين، حيث تنشأ من خلالها قيمة الثقة trust بين مجموعة الفواعل الرسمية والغير الرسمية في العلمية السياسية، كما تساهم في الاعتراف والقبول والولاء وتُبرز شرعية أصحاب القرار في نظر المواطنين، الأمر الذي يؤدي إلى الرفع من مستوى المشاركة السياسية.

وكما تقدم معنا سابقا، من أن الشفافية تتطلب التقليل من الغموض والضبابية والنزاهة، من خلال توفير شفافية القوانين والإجراءات والمعلومات حول العملية السياسية برمتها وعلى المستويين المحلي والمركزي، وتوفير آليات متاحة للمواطن للوصول والاطلاع على البيانات والمعلومات والوثائق الحكومية، وفتح المجال للمواطنين ومختلف تشكيلات المجتمع المدني للوصول والإطلاع على المداولات والاجتماعات الحكومية، وتوفير مجال يسمح بمشاركة جميع أطراف المجتمع في إدارة الشؤون العامة ورسم السياسات واتخاذ القرارات، من أجل الوصول لمساءلة ومحاسبة كل من يخرق تلك القوانين والإجراءات والمعايير المعتمدة. هذه المسائلة التي تعتبر أهم مظهر من مظاهر المقاربة التشاركية والحكامة السياسية، والقائمة على خضوع الحكام والمحكومين للقوانين، كما ساقها جون لوك من خلال العقد الاجتماعي. كما نجد جيمس مادسون Jmaes Madeson، و جيمس ميل James Mill، و جيفري بونتام

Inter-system change فيضمن تعديلات تؤدي

في النهاية للتحويل من نمط نظام انتخابي إلى آخر. من ناحية أخرى فإن هذه القوانين تُشرف عليها سلطة سياسية ظلت رهينة نخبة حاكمة أمام معارضة ضعيفة، وأن هذه القوانين لا تسمح بالتمثيل الجيد لكافة شرائح المجتمع أفرادا وجماعات، ونفس الأمر مع المؤسسات التمثيلية الأخرى كوضعية البرلمان الجزائري كأهم مؤسسة تمثيلية في الجزائر يعاني هو الآخر من تبعية خالصة للسلطة التنفيذية جراء المنظومة القانونية المعتمدة ما أدى إلى تحجيم دوره، والذي أفرز لنا نخبة برلمانية محدودة لا تستطيع حتى إنشاء مشروع قانون.

أما عن الحدود السياسية فتظهر جلية مع هيمنة النخبة الحاكمة على كامل مقدرات الحياة السياسية، بتغلغلها في كافة المظاهر الاجتماعية وعلى كامل المستويات، حيث جعلت من النموذج التمثيلي آلية من آليات تجديد شرعيتها. وهنا نجد المؤلف الشهير "الأحزاب" لصاحبه عالم السياسة المعروف روبرت ميخلز الذي ألفه في عام 1911 والذي سلط الضوء من خلاله على قُصور الديمقراطية التمثيلية، حيث ظلت تتطور سلبا حتى صارت تُمثل حُكم الأقلية، وقد سن في هذا الإطار قانونا أسماه "القانون الحديدي للأولجارية أو الأقلية" مؤداه أنه غالبا ما يستأثر بعملية اتخاذ القرارات الكبرى فيه مجموعة صغيرة من القيادات السياسية، وبدورها ذهبت نظريات النخبة إلى أنه توجد بكل مجتمع أقلية تأتي عبر صناديق الاقتراع، وتنفرد بإصدار القرارات الكبرى التي تتعلق بتسيير الأمور في المجتمع، وقد خلص ميخلز إلى أن الديمقراطية التمثيلية في أقصى مناقبها قد تُلجم حكم الأقلية لكنها لا تمنعه.²

حصرها في ثلاث مستويات: أولا الحدود القانونية، فكون أن النموذج التمثيلي يأخذ شرعيته من صناديق الاقتراع فالقانون الانتخابي في الجزائر يُمثل عائقا أمام التطبيق الأمثل للديمقراطية التمثيلية في الجزائر سواء من ناحية القوانين المتعلقة بالناخب أو المنتخب ونموذج النظام الانتخابي، وحتى عن اللجنة المشرفة على الانتخابات. بمعنى أن التغيير المستمر في النظام الانتخابي لم ينعكس على الجانب العملي، حيث ظلت الانتخابات في الجزائر ولأكثر من 15 سنة تعرف انتخابات ناصعة بنتائجها المقدرة لخريطة حزبية مضبوطة فيها حزبان للنظام قائمة بوظائف الحزب الواحد سابقا تحصل دائما على أغلبية مريحة فما فوق¹.

إذ يقول دوفرجي في هذا الإطار "ليس هنالك شيء أكثر تسييسا من اختيار النظام الانتخابي لدولة ما" إذ يعترف كافة باحثي العلوم السياسية أن نوعا من التصويت يؤدي إلى نوع من الديمقراطية. وهذا طبيعة الحالة الجزائرية فرغم التغييرات المستمرة والتعديلات التي مست القانون الانتخابي الذي يعتبر عصب الديمقراطية التمثيلية إلا أن الهوة بين الناخب والمنتخب ظلت في اتساع مستمر. وهذا ما يطرح إلزامية التفريق بين مفهومين يتعلقان بالجوانب القانونية في العملية الانتخابية، وهما التغيير البنوي والتغيير التحولي، حيث غلب النوع الأول على التعديلات في القوانين الانتخابية في الجزائر، فالتغيير البنوي Intra-system change يحمل تعديلا لنص القانون الانتخابي أو أكثر وليس تغيير في النمط الأساسي للنظام الانتخابي أما التغيير التحولي

¹ صالح بلحاج، آفاق التغيير بين الدوافع والموانع، مقال منشور على الموقع الرسمي لمجلة الديمقراطية، القاهرة، 02-04-2012. تصفح المقال يوم: 01-12-2015.

² بشير عبد الفتاح، محنة الديمقراطية التمثيلية، مقال منشور على الموقع الرسمي لمجلة الديمقراطية، القاهرة، العدد 51، 15

للمدعمراطية التمثيلية، إلى جانب بروز فواعل جديدة - كالتقاطع الخاص والمجتمع المدني والمواطن الفرد- استثمرت في المتغيرات الحاصلة على المستوى الدولي وتطورات الأوضاع الداخلية، لتفرض نفسها كفواعل جديدة يجب تكييف البناء القانوني والمؤسسي لاحتواها وإدماجها في الحُكم والتسيير. وفي هذه المرحلة تم الانتقال إلى التفكير بإحداث إصلاحات سياسية كهدف إدماج المقاربة التشاركية لتسد مواطن الخلل الذي أحدثه تطبيق النموذج التمثيلي.

3- طبيعة الجهود الإصلاحية لإدماج المقاربة التشاركية في الجزائر:

سارع النظام في الجزائر إلى الإعلان عن مبادرة الإصلاحات السياسية ابتداء من 2011 تحت شعار تطبيق المقاربة التشاركية، كاستجابة للتحويلات المحلية والإقليمية، وذلك بضرورة إحداث تغييرات جذرية على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي، حيث تمّ تبنيّ مبادرة الإصلاحات السياسية وبأمر من رئيس الجمهورية وذلك في خطابه الموجه للأمة يوم 16 أبريل 2011، وقد مسّت هذه المبادرة مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والإعلامية، وشكّل رئيس الجمهورية هيئة مشاورات سياسية تتولى إدارة الحوار مع مختلف الفواعل الأخرى والقوى السياسية، حول مقترحات العملية الإصلاحية، وأسند رئاسة هذه الهيئة إلى رئيس مجلس الأمة عبد القادر بن صالح رفقة مستشارين في رئاسة الجمهورية، وقد تمّ عقد العديد من اللّقاءات والنّقاشات مع مختلف القوى السياسية وفواعل المجتمع، وتمت إعادة النظر في جملة من القوانين المختلفة¹. وقد جاءت هذه الإصلاحات على النحو التالي:

أمّا الحدود الثقافية للديمقراطية التمثيلية في الجزائر، فتشير بجمل الدراسات الميدانية في علم السياسة و علم الاجتماع السياسي أن الثقافة السياسية الغالبة في المجتمع الجزائري هي ثقافة تابعة تتميز بمساهمة متواضعة للمواطنين في العمل السياسي تصل في بعض الأحيان إلى حد العزوف في بلورة مُدخلات للنظام السياسي، ساهم في خلقها مجموعة من المؤثرات أبرزها الإقصاء والتهميش من طرف نظام الحكم للقوى المجتمعية المختلفة، ضف إلى ذلك بروز مظاهر باتولوجية أسست لنموذج ثقافي يُعطلّ التطبيق الأمثل للديمقراطية التمثيلية في الجزائر، مظاهر من شاكلة الزبونية والأبوية وشيوع ما يعرف بالاعتراّب السياسي واللّوالات تحت-الدولة والقبليّة حيث طُفت الأبنية القبليّة في تصدير النّخب السياسية إلى المؤسسات التمثيلية وعلى رأسها البرلمان.

كما لا يمكن إخفاء ظاهرة باتولوجية في المجتمع الجزائري تتعلق بالجانب الثقافي والتي ساهمت في محدودية الديمقراطية التمثيلية في الجزائر، فالمجتمع الجزائري لديه ثقافة خاصة التي يُخرج بها مُنتخبه، بمعنى أن المبتخبين في الجزائر لا تُفرّزهم صناديق الاقتراع، بل هي عملية تسبق فترة الانتخابات بمراحل، وهي نوع من التوافق الضمني تنشأ بين مختلف شرائح المجتمع، فهي قائمة أساساً على اعتبارات تقليدية كالولاء وغيرها، إلى أن أصبحت ثقافة المجتمع الجزائري من خلال لاوعيه تُشرعن هذه الممارسات، إذ لا يُمكن بروز نخب مُنتخبّة إلا من خلال الاعتبارات التقليدية السالفة الذّكر من قبيل الولاء والمحسوبية وغيرها.

وبالتالي فإن خصوصية المجتمع الجزائري (القانونية والسياسية والثقافية) أفرزت لنا نموذجاً بائساً

جويلية 2013. تفصح يوم 02 ديسمبر 2015. المقال

متوفر عبر الرابط التالي:

<http://democracy.ahram.org.eg/Index.aspx?IssueID=0>

¹ قوي بوحنية و بن ناصر بوطيب، الإصلاحات السياسية وإشكالية بناء الحكم الراشد في الدول المغاربية الجزائر أنموذجاً، مقال منشور على الموقع الرسمي للمجلة الإفريقية للعلوم

ويكفل إدارة جيدة للمناسبات الانتخابية³. حيث صدر هذا القانون العضوي عن الهيئة التشريعية المخولة له، بعد إلغاء القانون العضوي 97/07 المؤرخ في 06-03-1997 والذي صدر في عهد المجلس الانتقالي مما يُعبّر عن إرادة حقيقية في إرساء مؤسسات الدولة عن طريق التّمايز والتخصّص الوظيفي. ومن بين أبرز ما طرحه هذا القانون العضوي هو مسألة الأحكام الخاصة باللجان الانتخابية، والأحكام المتعلقة بمراقبة عمليات التصويت والمنازعات، وكذا آليات الإشراف عليه. ومما لا شك فيه أن المراقبين والمحلّلين السياسيّين يقفون عند هذه الإصلاحات بكثير من التّحفّظ كونها تبقى ناقصة أمام الخيار التشاركي الموظّف في الخطاب الرسمي السياسي. مع زيادة المقاعد البرلمانية حيث أقر البرلمان الجزائري قانونا مرفقا بقانون الانتخابات السالف الذكر، يُحدد توزيع الدوائر الانتخابية ويرفع عدد أعضاء الغرفة السفلى للبرلمان (المجلس الشعبي الوطني) من 389 إلى 462، ويُفترض في هذه الزيادة لعدّد النواب أن تعكس التّزايد في حجم الديمغرافي لسكان الجزائر، وتحسين التمثيل السياسي، إلا أن التجربة القصيرة بعد هذه الإصلاحات لم يُعيّر من واقع البرلمان الذي ظل غرفة لتسجيل للقرارات وللتصويت الجماعي، مُفرغاً من قيمته التمثيلية في ظل تغييب مكانة التّواب ودورهم في المساءلة والمراقبة⁴.

- **قانون الأحزاب السياسية 04-12**: لقد سمح تعديل القانون العضوي رقم 04-12 الصّادر بتاريخ 12-01-2012 المتعلق بتأسيس الأحزاب السياسية وتأطير العمل السياسي والنشاط الحزبي

³ قوي بوحنية و بوطيب بن ناصر، مرجع سبق ذكره.

⁴ عبد القادر عبد العالي، الإصلاحات السياسية وتناجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر، قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، مايو 2012، ص 04.

- **إلغاء حالة الطوارئ¹**: حيث تم نشر الأمر رقم 01-11-11 المؤرخ في 23 فيفري 2011 المتضمن رفع حالة الطوارئ بالجريدة الرسمية عدد 12، ويُغلي هذا الأمر ما ورد بالجريدة الرسمية-المرسوم التشريعي رقم 02-93-02 المؤرخ في 06 فيفري سنة 1993 والمتضمن تمديد حالة الطوارئ المعلنة بموجب المرسوم الرئاسي رقم 92-44-09 المؤرخ في 09 فيفري سنة 1992. حيث كانت الانطلاقة الفعلية للجملة الإصلاحات السياسية المعلن عنها بعدها، إذ اعتبرها الكثير من المحلّلين السياسيّين أنها تمثل خيار استراتيجي يُتمنّ الإصلاحات السابقة ويُكرّس المكاسب الديمقراطية، كون أن رفع حالة الطوارئ ستزيل شكلياً العديد من الحدود والقيود المفروضة على الأفراد والجماعات على حد السواء وتمنح تلك القوى الاجتماعية المختلفة حرية أكثر في المشاركة في الشأن العام.

- **قانون الانتخابات 01-12**²: جاء هذا القانون لتأطير العملية الانتخابية التي تعدّ ركيزة النظام الديمقراطي، حيث بمقتضى الانتخابات يستطيع المواطن اختيار من يُمثّله على المستوى المركزي وعلى المستوى المحلّي، وتهدف نصوص هذا القانون إلى تحقيق انتخابات حرة ونزيهة وشفافة، وقد تم تبنيّ النظام الانتخابي الذي يتماشى ومتطلبات الواقع،

السياسية، 30 أبريل 2014، تصفح الموقع في 02-12-2015.

¹ أنظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 12، 23 فبراير 2011. متوفر على الرابط التالي:

<http://www.joradp.dz/FTP/jo-arabe/2011/A2011012.pdf>

² أنظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، قانون الانتخابات، رقم 01-12، 12 يناير 2012. متوفر على الرابط التالي:

<http://www.joradp.dz/TRV/AEelect.pdf>

ويرمي هذا القانون في جوهره إلى تفعيل المجتمع المدني باعتباره أحد فواعل المقاربة التشاركية.

- **قانون الإعلام 12-05:** أتى هذا القانون العضوي المتعلق بالإعلام والذي ورد في 132 مادة لتوفير حماية أفضل للعمل الإعلامي في تأدية مهامه في تدعيم الحكم التشاركي، بعد فترة طويلة من الإعلام الموجه (منذ 1999) حيث كان الإعلام المرئي والمسموع حكرا على الدولة². وقد مسّ هذا القانون كافة الأصناف الإعلامية سواء الصحافة المكتوبة أو السمعي البصري وحتى وسائل الإعلام الالكترونية، وركز القانون على ضرورة أن يُساهم الإعلام في ترقية مبادئ وقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان وترقية روح المواطنة وثقافة الحوار حسب المادة 05 منه، كما بيّن أن الدولة تمنح إعانات لترقية حرية التعبير لاسيما من خلال الصحافة الجوارية والصحافة المتخصصة المادة 127، كما أردت المادة 128 مبيّنة أن الدولة تُساهم في رفع مستوى الصحفيين عن طريق التكوين حتى يوظفوا بمهامهم الإعلامية بشكل أكثر فاعلية³.

قانون تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة

12-03: نص هذا القانون على كيفية تمثيل المرأة على مستوى المجالس المنتخبة ووضع مسار تدريجي في نسب الترشح النسوي للمجالس بنسب تتراوح بين 20% و 50% وكان ذلك بمثابة بوابة لدخول 145 امرأة جزائرية إلى سدة البرلمان، حيث يفرض هذا القانون تخصيص "كوتا" محدّدة للنساء في القوائم وترشيحات المجالس⁴. والذي دخل حيّز التنفيذ بمناسبة

² عبد القادر عبد العالي، مرجع سبق ذكره، ص 03.

³ انظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، قانون الإعلام، رقم 12-05، 12 يناير 2012.

⁴ قوي بوحنية و بوطيب بناصر، مرجع سبق ذكره.

وزيادة التعدد الحزبي¹، وفي رفع التّشدد الذي طبع قانون الأحزاب السياسية السابق رقم 97-09 المتعلق بالأحزاب السياسية، والذي بمقتضاه تشدّدت الوزارة في منح الاعتماد للتشكيلات الحزبية الجديدة، فبعد هذا التعديل تم اعتماد الكثير من الأحزاب السياسية الجديدة في فترة وجيزة، ويعدّ هذا القانون أكثر انفتاحا من سابقه الصادر في فترة انتقالية، فدينامكية الحياة السياسية قد تبدّلت بعد التّغيّرات على كافة الأصعدة مما أوجب التّكليف معها.

- قانون تنافي العهدة البرلمانية 12-02:

أبرزت التجربة التمثيلية في الجزائر بروز مُنتخبين يستغلّون عهداتهم لتحقيق مآرب ومكاسب شخصية، وبالرغم من تنصيص قانون الانتخابات على عدد من حالات التّنافي إلّا أن ذلك لم يكن كافيا، فتم إصدار هذا القانون لتحديد حالات التّنافي بدقة وتجعل العهدة الانتخابية مسؤولية وتكليف، إذ حدّد هذا النص القانوني أن النواب الذين يشغلون في فترة عهدتهم مناصب أخرى سيقتصون مباشرة، وذلك محاولة لجعل المؤسسة التشريعية مُستقلة في قراراتها خاصة عن السلطة التنفيذية والرفع من أدائها الوظيفي.

- قانون الجمعيات 12-06: جاء هذا

النص القانوني لإعادة هيكلة الحركة الجمعوية في الجزائر (المجتمع المدني) حيث أتى أكثر صرامة من القانون 90-31 والذي فصل الجمعيات عن باقي فواعل الحياة السياسية، كمسعى لتعزيز استقلالية هذه التنظيمات عن المؤسسات الأخرى، كما تطرّق إلى مصادر تمويل الجمعيات في المادة 29 منه، وطُرق اعتمادها على المستويات المحلية، الجهوية والوطنية،

¹ ابتسام بدري، (دور الأحزاب السياسية في هندسة التحول الديمقراطي في الجزائر بين الواقع والخصوصية وطموح تحقيق التكيف)، مجلة المفكر، الجزائر، العدد التاسع، بدون سنة نشر، ص 466.

المجلس الشعبي الولائي توجيه سؤال كتابي لأي مدير أو مسؤول من مديري أو مسؤولي المصالح أو المديرات غير المركزية للدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط في إقليم الولاية، والذي يستوجب على المديرين ومسؤولي المديرات والمصالح الإجابة كتابيا على تلك الأسئلة في أجل لا يتجاوز 15 يوما كما جاء في مادته²37.

قانون البلدية 10-11: جاء هذا القانون مُركّزا على القيم ومبادئ المقاربة التشاركية خاصة في جانبها المتعلق بإشراك المواطن في العمل العام وذلك من خلال جعل نظام البلدية نظاماً مفتوحاً، حيث أتى في الباب الثالث، "مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية": تُشكّل البلدية الإطار المؤسّساتي للممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجوّاري، حيث يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول الخيارات التي تدخل ضمن أولوياتهم. كما نصّ نفس القانون في المادة 12 على أن المجلس الشعبي البلدي يسهر على وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثّهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم، مع إمكانية استشارة المجلس الشعبي البلدي للشخصيات المحلية، وكل خبير أو كل مُمثّل جمعية محلية في تقديم مساهمة مفيدة لأشغال المجلس أو لجانه، كما يُمكن لكل شخص الاطلاع على مُخرجات مداوات المجلس الشعبي البلدي وكذا قرارات البلدية، وفي إطار الرّفيع من كفاءة المنتخب البلدي حدّدت المادة 39 على أنه يُلزم المنتخب البلدي بمتابعة دورات التكوين وتحسين

الانتخابات التشريعية والمحلية لسنة 2012 ليرتفع عدد العنصر النسوي في الغرفة السّفلى إلى 146 من إجمالي 462 نائبا، مما جعل الجزائر تُحقّق قفزة نوعية في مجال إشراك العنصر النسوي في العملية السياسية متجاوزة دولا ديمقراطية عريقة كفرنسا وسويسرا¹.

- **قانون الولاية 07-12:** حيث يؤسّس مشروع قانون الولاية الجديد لأرضية بناء أسس النظام اللامركزي كترجمة لتوصيات اللجنة الوطنية لإصلاح هياكل الدولة، ومساعي الحكومة لتنسيق رسم السياسات العمومية وترشيد القرار على المستوى المحلي (المستوى المحلي الذي يعتبر جوهر الديمقراطية التشاركية). والذي تضمّن مجموعة من المواد تُدعم إلى حد بعيد المقاربة التشاركية في شقّها المحلي في الجزائر، فقد بات بإمكان الولايات إنشاء تجمّعات فيما بينها يشكل إطارا لا مركزيا وسيطا ما بين الدولة والولاية، والذي يساهم في حل المسائل ذات الاهتمام المشترك وخصوصا في مجال التنمية، كما تضمن أيضا بشكل واضح ضبط صلاحيات الوالي وصلاحيات المجلس الولائي، حيث ركّز هذا القانون في مادته 43 على ضرورة حضور المداوات من طرف المنتخبين، وأي غياب يفوق ثلاث دورات في السّنة دون مُبرّر موضوعي يكون إنهاء مهام هذا العضو مباشرة وفقدانه منصبه بقرار يصدره والي الولاية، ودعما للمسار التشاركي حرص هذا القانون في مادته 36 إلى إمكانية دعوة كل شخص من شأنه تقديم معلومات مفيدة لأشغال اللجان التابعة للمجلس الولائي بحكم مؤهلاته أو خبرته، كما يُمكن أيضا لأي عضو في

¹ عباس عمار، مرافقة النص الدستوري لمسار التحول الديمقراطي في الجزائر، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول "الإصلاحات السياسية في الجزائر - المسار والأهداف"، المنعقد يومي 10 و 11 يونيو 2013، الجزائر: المجلس الشعبي الوطني، ص235.

² أنظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 12، 29 فبراير سنة 2012. الجريدة متوفرة على الرابط التالي:

الإصلاحات السياسية في الجزائر والذي كانت تلعب فيه الدولة الطرف الأول والأخير في إدراج تلك الإصلاحات بعيدا عن الأطراف الفاعلة الأخرى، فنلك الإصلاحات غلب عليها الطابع الشكلي الاستعراضي، أو الواجهة الجميلة التي تغطي الحقيقة المؤلمة، حيث أن تنازل الدولة عن جزء من الأدوار لصالح فواعل أخرى كان تنازلا تكتيكيا وليس جوهريا، وذلك كمحاولة لاحتواء هذه الفواعل الجديدة وامتصاص الضغوط الخارجية مقابل البقاء في الحكم و الحفاظ على المصالح التاريخية المتركمة للنخبة الحاكمة. كما يبرز الطرف الثاني المتطلع لإدماج المقاربة التشاركية في الجزائر مُثَمِّلاً في "المجتمع" بكافة أشكاله وأطيافه، والذي هو الآخر له نظرتة الخاصة لها، والتي أطلقنا عليها اسم "السعي والتطلع"، فهو سعي لتلبية مطالبه وحاجياته، وتطلع للعب أدوار أكثر تقدما في العملية السياسية مما كانت عليه في المقاربة التمثيلية. والطرف الثالث يبرز في "البيئة الخارجية"، هذا الطرف الذي لديه تصور آخر سميناه بـ "النظرة الإستراتيجية" فكافة الإصلاحات المنتهجة في هذه الفترة كان للبيئة الخارجية نصيب منها في التأثير.

من ناحية أخرى، فإن الجهود الإصلاحية السالفة الذكر لإدماج المقاربة التشاركية في الشأن الجزائري قصد تعزيز الحكامة السياسية هي غير كافية. باعتبار أن مقولات الديمقراطية التشاركية تستدعي وجود فواعل (الدولة: الجماعات المحلية- المجتمع المدني- القطاع الخاص- المواطن) تنشط في نسق قانوني وسياسي مبني على أسس الشفافية والمساءلة والفعالية والتمكين والمساواة وسيادة القانون والتمايز والتخصص الوظيفي لكل فاعل. إلا أن فواعل الديمقراطية التشاركية في الجزائر غير قادرة حسب بنائها وقدراتها الذاتية الحالية أن تنخرط في مشروع الحكم التشاركي، وذلك نتيجة عدة اعتبارات، فحسب مقولات المؤسسة الحديثة ينتفي طابع المؤسساتية على

المستوى المتعلق بالتسيير البلدي المنظمه لصالحه، وفي إطار الحرص على التمثيل الجيد للمواطنين حددت المادة 45 من هذا القانون بإلزامية حضور مُنتَخِي المجلس البلدي لمداوات المجلس، ويُعدُّ مُستقيلا تلقائيا من المجلس الشعبي البلدي كل عضو مُنتخب تَغَيَّب بدون عُذرٍ مقبول لأكثر من ثلاثة دوراتٍ عادية خلال نفس السنة¹.

دستور 2016: حيث أوضح الإرادة القوية لنظام الحكم في الجزائر وعزمه على ترقية التصور التشاركي في تسيير الشؤون المحلية من أجل حكمة عمومية رشيدة كفناعة لا رجعة فيها. حيث عمل على دسترها من خلال المادة 15 منه: "تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية".

4- الجهود الإصلاحية لإدماج المقاربة التشاركية في الجزائر بين الواقع والمأمول:

يُمكن القول أن الجهود الإصلاحية لإدماج المقاربة التشاركية في الجزائر منذ 2011 إلى غاية 2016 هي بالأساس طُمُوح ساهم في إيجاده ثلاثة أطراف أساسية وهي: الدولة، المجتمع، البيئة الخارجية. ولكل طرف وجهته الخاصة أو نظرتة الخاصة لشكل الديمقراطية التشاركية المتطلع إليها.

فالطرف الأول وهو الدولة يرى أن المقاربة التشاركية "مشروع ومحاولة تموقع"، بمعنى أن الديمقراطية التشاركية المتطلع إليها من قبل الدولة تُمثل مشروع يبرز في خطاب مُعين ويُطبق بصورة مُحتشمة، أو هو في طريق التطبيق لإصلاح الأوضاع والمحافظة على البقاء. وهو ما يظهر جلياً من خلال مسار

¹ انظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، قانون الجماعات الإقليمية، رقم 10-11، 22 يونيو 2011، متوفر على الرابط التالي: <http://www.joradp.dz/TRV/ACollectivit%C3%A9s%20Territoriales.pdf>

الأقل في صعوبة الرجوع عن المكاسب التي تحققت في هذا الإطار، والتوجه نحو إصلاح تلك الأبنية (الفواعل) لجعلها قادرة على التكيف والمساهمة في إطار الحكم التشاركي.

خاتمة

في ختام هذه الدراسة، فإننا ندعو إلى إعادة صياغة واقع جديد يُمثل بنية تحتية يرتكز عليها البناء الديمقراطي التشاركي، ينطلق من إصلاح المنظومة القانونية في الجزائر مع ضرورة احترامها لإن الإشكال الديمقراطي في الجزائر لا يكمن في عدم توفر النصوص القانونية المنظمة لذلك بقدر ما يكمن في عدم تطبيق هذه النصوص أو خرقها الأمر الذي نتج عنه مجرود هذه النصوص وغياب فاعليتها، إذ يجب على عملية الإصلاح أن تبدأ من الوثيقة الدستورية الأساسية والتي يجب أن تضمن البناء القانوني والحقوقى المرتكز على الديمقراطية التشاركية.

مع إصلاح الدولة والمجموعات الاجتماعية برفع مستوى أدائها وإصلاح هيكلها وتكييفها وفقا للسياقات المتعددة حتى تكون مهيأة على الاستجابة لما تقتضيه إدماج المقاربة التشاركية في الجزائر، والحرص على استقلالية مؤسساتها، والتركيز على بناء الإنسان المواطن عبر تطوير الدور السياسي للمواطن الجزائري ومشاركته من خلال نشر وتعميق قيم الديمقراطية والمشاركة السياسية، وذلك ببناء ثقافة سياسية مشاركة.

تلك الفواعل (الجماعات المحلية، مجتمع مدني، قطاع خاص)، مما أفرز لنا فواعل غير قادرة على التكيف مع المتغيرات البيئية الداخلية والخارجية، وبسيطة وتقليدية من الناحية التنظيمية. كما أنه ومن خلال منظور البناية الوظيفية فإن فواعل المقاربة التشاركية في الجزائر لا تتمتع بالتمايز والتباين فيما بينها، وذلك لضعف قدراتها الذاتية ما جعلها تعيش حالة من التبعية للفواعل الأكثر تنظيماً والأكثر قوة من ناحية الموارد والمتمثلة في الدولة، هذا الوضع ألقى بضلاله على وظيفة هذه الفواعل التي أصبحت تعيش حالة من اللاوظيفية نتج عنه فراغ تام جعل الدولة كفاعل تقليدي تملأ ذلك الفراغ وتتدخل في وظائف فواعل أخرى التي عجزت عن شغله رغم عدم تخصصها، وحسب اقتراب علاقة الدولة بالمجتمع فان سلوك الأفراد هو نتيجة الصراع بين الدولة والمجتمع، وباعتبار أن الدولة مركزية ومنتفذة في كل شيء فإن مشاركة المواطن كفاعل جوهري في إطار المقاربة التشاركية أصبحت لا تعني شيئاً لعدم تأثيرها وكأن المواطن سُلب منه إرادة التفكير واستقلالية توجهه خوفاً من التصادم مع الدولة.

لذا فإن الواقع الجزائري أنتج لنا قوة وصلابة الدولة كفاعل مُهيمن مقابل الفواعل الأخرى باختراقها لكافة الهياكل والقوى المجتمعية الأخرى الرسمية و الغير الرسمية، بمعنى أن الدولة أحكمت القبضة على المجتمع واستطاعت أن تغدوا مركزية ومؤثرة، لذا نتج نموذج فريد للديمقراطية التشاركية في الجزائر أصبحت فيه الدولة قوية والمجتمع ضعيف حسب تصنيفات التي قدمها **جويل ميغدال** لعلاقة الدولة بالمجتمع.

هذه القراءة التحليلية لا تمنعنا من القول أنه وعلى الرغم من كل المصاعب التي تواجه هذه الفواعل لتجاوز نموذج التعددية الشكلية والدخول في تجربة ديمقراطية تشاركية تظهر احتمالات بل عناصر التحول أكثر قوة في الجزائر للسير في الاتجاه الصحيح، أو على